



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
ملف رقم ٤٧-٢-٣٣

كتاب دوري رقم (٨) لسنة ١٩٩٢
بشأن
صدور القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٢ بفرض رسم
علي المستخرجات الرسمية التي تصدر عن مصلحة الضرائب العقارية
وغرف الحفظ بالأقاليم

صدر القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٢ بفرض رسم علي المستخرجات الرسمية التي تصدر عن
مصلحة الضرائب العقارية بغرف الحفظ بالأقاليم (المرفق صورته) .

وقد نصت في مادته الثالثة علي أن ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره وقد تم نشره في ١٩٩٢/٦/١ بالعدد ٢٢ مكرر "ب".

لذا تنبه المصلحة إلى مراعاة تنفيذ أحكام هذا القانون المرفق بكل دقة اعتبارا من ١٩٩٢/٦/٢ وسوف
توافي المصلحة كافة الأجهزة المختصة بالقرارات والتعليمات المنفذة والتفسيرية لأحكام هذا القانون في
أقرب وقت.

تحريرا في ١٧/٦/١٩٩٢ م

رئيس المصلحة

محمد سمير إسماعيل



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
ملف رقم ٤٧-٢-٣٣

قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٢
بفرض رسم علي المستخرجات الرسمية
التي تصدر عن مصلحة الضرائب العقارية وغرف الحفظ بالأقاليم

باسم الشعب
رئيس الجمهورية
قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفرض رسم علي استخراج الكشوف والشهادات والصور والبيانات الرسمية التي تصدر من مصلحة الضرائب العقارية وغرف الحفظ بالأقاليم طبقا للجدول المرفق ، ويحصل رسم استعجال بواقع ٥% من الرسم الأصلي في حالة طلب استخراج الأوراق المشار إليها علي وجه الاستعجال في المواعيد التي يحددها وزير المالية بقرار منه ، وذلك كله دون إخلال بأحكام قانون الأحوال المدنية رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٦٠ وقانون الإدارة المحلية الصادر بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وقانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم ١١١ سنة ١٩٨٠ وقانون فرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤ .

(المادة الثانية)

يفرض رسم بنسبة ٢٥% من الرسم المستحق طبقا للمادة السابقة ، وتخصص حصيلة هذا الرسم لتطوير دار المحفوظات العمومية ، وغرف الحفظ ، وتدرج هذه الحصيلة في حساب خاص بالبنك المركزي المصري.

ويصدر قرار من وزير المالية بقواعد وإجراءات الصرف من هذا الحساب في أغراضه.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

حسني مبارك



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
ملف رقم ٤٧-٢-٣٣

**الجدول المرفق بقانوني بفرض رسم علي المستخرجات
التي تصدر من مصلحة الضرائب العقارية وغرف الحفظ بالأقاليم**

الرسوم بالجنيه	اليــــــــــــــــان	الرسوم بالجنيه	اليــــــــــــــــان
			أولاً- كل كشف :
٢	<ul style="list-style-type: none"> • يطلبه صاحب المحل أو الحفل بمفردات - حفلة واحدة وعن كل كشف عن حفلة أخرى في ذات اليوم. 	١	<ul style="list-style-type: none"> • من دفاتر مكلفات الأطيان أو مكلفات المباني أو دفاتر الجرد عن مدة واحدة من مكلفة واحدة أو دفتر واحد - ويحصل ذات الرسم عن كل كشف عن أية مدة غيرها.
٢	<ul style="list-style-type: none"> • بإجمالي المسدد عن حفلة أو حفلات في يوم واحد ويحصل ذات الرسم عن كشف عن حفلة أخرى في ذات اليوم. 	٢	<ul style="list-style-type: none"> • بالضريبة العامة أو الخاصة من إجمالي مكلفة الأطيان الزراعية لحوض واحد عن مدة واحدة - ويحصل الرسم عن كل كشف عن أية مدة غيرها .
٤	<ul style="list-style-type: none"> • من جريدة الملاهي بإجمالي المسدد عن حفلات في أكثر من يوم واحد وبما لا يجاوز الأسبوع الواحد من جريدة الملاهي. 	٢	<ul style="list-style-type: none"> • من دفاتر المساحة والمحفوظة بمأموريات الضرائب العقارية أو دار المحفوظات العمومية .
٦ ٤ (يضاف ٢ جنيه عن كل شهر	<ul style="list-style-type: none"> • من جريدة الملاهي بإجمالي المسدد عن حفلات في أكثر من أسبوع واحد، وبما لا يجاوز الشهر الواحد. 	٢	<ul style="list-style-type: none"> • من الدفاتر - غير دفاتر المساحة - ومن الأوراق المحفوظة بدار المحفوظات العمومية بالنسبة إلي المدة الواحدة في دفتر واحد - ويحصل ذات الرسم عن كل كشف عن أية مدة غيرها.
١	<ul style="list-style-type: none"> • من جريدة الملاهي بإجمالي المسدد عن حفلات أكثر من سنة كاملة. 	٢	<ul style="list-style-type: none"> • من جرائد حساب الممولين.
١	<ul style="list-style-type: none"> • ثانياً - كل صورة : • من قسائم التحصيل. 	١	<ul style="list-style-type: none"> • من كل بيان يستخرج من سجل إيداع الأجرة عن سنة واحدة استمارة رقم ٨
١	<ul style="list-style-type: none"> • تستخرج من البيانات الخاصة بحجز واحد سجلات الحجوز الإدارية. 		
	<ul style="list-style-type: none"> • ثالثاً - رسم بحث : • عن كل سنة في دفتر المواليد والوفيات. 		